

شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر

@ 740 | مع احتمال غيره نادراً . | | (وتارة من المخالفة في العقائد) فإن بعض أهل السنة يطعنون في الراوي إذا كان | رافضياً ، أو خارجياً ، أو غيرهما مع كونه ظاهر العدالة نظراً إلى بدعته ، وأما | الروافض والنواصب فعلماءهم ما يعتبرون رواية أهل السنة بالكلية ، بل لا يقولون | بعدالة أكثر الصحابة فضلاً عن غيرهم ، ولذا لم يلتفتوا إلى حديث الشيخين | وغيرهم ، وأما جَهْلَاتُهُمْ فيكشفون أهل السنة إما في اعتقادهم ، وإما في ارتكاب | الكبائر على مقتضى مذهبهم . | | (وهو) أي ما ذكر من [أن] الطعن في الراوي تارة يكون لمخالفة العقيدة . | (موجود كثيراً قديماً وحديثاً) أي في كلام المتقدمين والمتأخرين ، وإن كان في | الحديث [حَدَث] أكثر . | | (ولا ينبغي) أي لا يجوز (إطلاق الجرح بذلك / 138 - ب /) أي بما ذكرناه | من مخالفة العقيدة ، فإنه يخل به الدراية لانسداد باب الرواية ، ولذا وُجِدَ الشيعي | والناصري في رجال الشيخين . | | (فقد قدمنا تحقيق الحال) أي وبسط المقال . ([في العمل] برواية | المبتدعة) أي وإن كانوا هم أهل الجهالة والضلالة . قال ابن دقيق العيد : الوجه التي | تدخل منها الآفة خمسة . |